

حج طالب الترخيص اشتراك كهرباء واحد بقوة (3) فاز مشروطا باستخدامه لتشغيل
المرافق العامة المخصصة لخدمة البناء ككل مع أخذ تعهد عليه بعدم استخدامه لأية
غايات أخرى

4- تمنح كل وحدة من وحدات البناء اشتراك كهرباء واحد تحدد طاقته حسب الحاجة وطبقاً
لنظام الكهرباء المعمول به بالسلطة المحلية
5- يتم ربط البناء بشبكة المياه العمومية طبقاً لنظام توريد المياه المعمول به بالسلطة
المحلية.

6- يمنح البناء اشتراك في شبكة المجاري العمومية طبقاً لنظام المجاري المعمول به في
السلطة المحلية

م/36- تبقى أحكام القانون رقم 28 لسنة 1936 وتعديلاته وأية أنظمة أخرى صادرة بشأن
المباني سارية فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا النظام

م/37- يبدأ سريان هذا النظام اعتباراً من ٩/١٧/٩٤

~~ياسر قات~~
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية